رابط المادة على منصة باحث

مكتمل: شرح قسم المعاملات من عمدة الفقه من برنامج التأصيل الفقهي - عامر بهجت

برنامج التأصيل الفقهي 27 اليوم الحادي عشر - د. عامر بهجت - باب الوديعة

عامر بهجت

نأتي الان الى الوديعة والوديعة سهلة وهي مبنية في الحقيقة على الوكالة لان هي توكيل بالحفظ كل سهلة ما فيه يعني ما فيها شي كبير يحتاج شرح الا قضية الظمان الان نأتي - 00:00:00

يد المودع يد امانة ولا يد ضمان؟ يد امانة. ولهذا قال المؤلف رحمه الله وهي امانة لا ضمان فيها على المودع ما لم يتعدى والتعدي عاد صوره كثيرة سيذكر مدافع الصور للتعدي - 00:00:14

الاستثناء انه اذا تعدى يضمن ذكر عاد المؤلف امثلة على التعدي او التفريط. المثال الاول قال وان لم يحفظها في حرزي مثلها. اعطيتك شيخ مئة الف ريال امانة تحفظها عندك - 00:00:31

جيد وش سويت حطيتها على طبلون السيارة على قزاز وجزاك الله خير رحت درس نزلت ساعتين في الدرس ورجعت فوجدت قزاز السيارة مكسور وما هي موجودة المئة الف هل حفظتها في حرز مثلها؟ لا حفظتها لا في غير حرز مثله - 00:00:50

او مثل الحرز الذي امر باحرازها فيه. هذي شف الوديعة في حقيقتها وكالة في الحفظ سبق في الوكالة قلنا عندنا نرجع فيها الى اللفظ او العرف. اللفظ اذا قلت لك هذي مئة الف تاخذها وتحفظها في خزنة داخل البيت - 00:01:12

لازم تحفظها تخزن داخل البيت او شيء اشد من ذلك. اقوى واحرز اما اذا لم اشترط نرجع الى العرف والعرف ان تحفظه في حرزي مثلها. الريال وين حرزه في جيبك لكن المئة الف ما هو في جيبك. صح ولا لا؟ طيب - 00:01:30

اذا هذا مثال على التفريط ان تحفظها في في ان لا تحفظها في حفظ مثلها. او الحرز الذي امرك باحرازها فيه. او تصرفت فيها لنفسك قلت والله الان خل المئة الف ما دام انه عندي فرصة خليني بروح اشتري فيها ايش - 00:01:50

سيارة بعدين هو لما يجي يطلبها ادبرها خلاص فرحت اشتريت سيارة ماشي وبعدين الحمد لله جاتك مية الف ريال فخذت المئة الف هذي وحطيتها في الظرف مئة الف كتبتها وديعة حقت ايش؟ عامر. وجاء واحد وسرق هذي الوديعة بدون تعدي ولا تفريط. تظمن ولا لا؟ نعم تظمن لان - 00:02:06

اصلا ضامن من يوم ما تصرفت فيها خلاص ثبتت في ذمتك واضح؟ فهنا ضامن. او تصرف لنفسه او خلطها بما لا تتميز منه اعطيتك زيت زيتون قلت لك تفضل هذا زيت الزيتون - 00:02:32

خليه عندك في البيت لا يضيع ابجيك بعد اسبوع رحت اخذت الزيت وكبيته في الزيت اللي عندك وحطيتهم كلهم في علبة واحدة جاءوا الاولاد عندك ها بدون تعدي انت حطيتها ورفعتها فوق وكل شي وجوا الاولاد ولا جا حرامي ولا اي مكان واخذ من هذا الزيت لتر. العلبة فيها ثلاثة لتر - 00:02:46

وانا اعطيتك كم؟ لتر واحد جيت اطالبك بالزيت قلت لي والله الزيت حقك راح انت معطيني لتر وراح تظمن ولا ما انت ظامن؟ ظامن لانك خلطت مما لا تميزه. او اخرجها لينفقها ثم ردها - 00:03:08

جيت اعطيتك ظرف علبة ومقفولة بالمفتاح قلت لك خذ هذي العلبة فيها مئة الف تأكد شفت مئة الف وكفلناها خلاص احفظها عندك انتبه فانت رحت فتحتها وجيت تاخذ المئة الف عشان - 00:03:23

تنفق فيها على نفسك بعدين ضميرك ايش انبك ورجعتها مرة ثانية. لما رجعتها مرة ثانية انسرقت تظمن نعم انت ظامن بمجرد

اخراجها. قال حتى لو او كسر ختم كيسها كسرت القفل - 00:03:41
عشان تفتحها وبعدين قلت لا لا استغفر الله رجعته تظمن او جحدها فقلت يا فلان رد الوديعة قال ما لك عندي شي ولا اعطيتني وديعة ولا اعرفك اصلا اول مرة اشوفك - 00:03:59
خلاص مئة الف الله المستعان فما الحكم بعدين ضميره انبه قال لا صح انت نقول تحولت يده من يد امانة الى يد ظمان لما جيت اخذها قال والله انسرقت ضامن ولا ما هو ضامن؟ ضامن - 00:04:12
او امتنع من ردها عند طلبها مع امكانه. قلت رجع لي المئة الف. قال لا ما ارجعها اصبر علي اسبوع ان شاء الله بجيبها لك يا ابن الحلال ارجع ابدا - 00:04:30
فما الحكم ضامن ولا لا اذا انسرقت؟ ضامن. كل هذه الصور من صور التعدي او التفريط طيب هل يقبل قول المودع في الرد والتلف اذا قال والله تلفت او قد او اه رددتها الاصل انه يقبل قوله وش يقول المصنف - 00:04:39
ها لا نخاف ان في الشر ايه طيب لا انا بس ظنيت في مسألة قولها. طيب. الان هذا الرجل الاصل انه يقبل قوله في الرد او ما والتلف ولا ما يقبل؟ يقبل - 00:05:04
وقد ذكرنا هذا في الوكيل والمودع ايش؟ والمودع وكيل. وش يقول في النظم الجلي وقس شروطها على الوكالة صح ولا لا اي نعم لا لا لا مو هنا من نفسه القدرة والعدالة وقس شروطها على الوفاء. فالمقصود ان مثل الوكالة. والان هذا الوكيل قلنا اذا ادعى الرد او التلف يقبل يقبل. لكن - 00:05:25
نشوف اذا الرجل هذا رحنا في قلت يا فلان رد لي الوديعة قال ما اودعتني شيء اصلا خلاص بعدين رحت جبت بينة وشهود انني قد اودعته ايش قال؟ قال ايوه المودع يقبل قوله في الرد والتلف ما زبطت معاه الحركة الاولى - 00:05:58
فقال اي نعم صحيح اودعتني ولكنني رددتها اليك او اودعتني ولكنها تلفت. يقبل قوله لا يقبل لانه تبين اصلا هو نفسه الان قوله مردود لانه لما اول قال ما اودعتني الان يقول اودعتني وتلف معناها عرفنا انه كذاب فلا يقبل قوله - 00:06:21
قال لم يقبل منه وان قال ما لك عندي شيء ثم ادعى ردها او تلفها قبل منه. قلت يا فلان رجع لي الوديعة قال ما لك عندي شيء خلاص قلت كيف ما لك عندي شي - 00:06:40
القاضي الرجل قال ما لك عندي شي. قال كيف؟ انا معطيك وديعة وعندي شهود تعالوا يا شهود جاو الشهود قال نشهد ان فلانا اخذ الوديع. قال صحيح ولكني رددتها يقبل قوله - 00:07:00
يقبل ليش اللي هو ما جحد الوديعة انما قال ما لك شيء. هي لما تكون تالفة. له شيء ولا ما له شيء ما له شيء اذا يصدق عليه لم يتناقض قوله - 00:07:17
واضح؟ انما صار قوله رددتها او تلف التفسير يصلح ان يكون تفسيرا لقوله ما لك عندي شيء فيقبل قوله طيب نأتي الان الى العارية واحد يوم سمع الكلام هذا انه الوديعة ويد الوديع يد امانة فرق بين الوديعة والعارية العارية انت تأخذها لتحفظها - 00:07:30
ننتفع بها لتنتفع بها. الوديعة تاخذها لتحفظها. ولهذا يد المستعير على العارية يد ضمان. ولهذا قال المصنف رحمه الله. والعارية مضمونة. وان لم يتعدى فيها المستعير حتى لو لم يتعدى. فانه - 00:07:54
يظمن اذا الوديعة لا تظمن الا بالتعدي والتفريط. واما بالنسبة للعارية فانها مضمونة ايش؟ فان انها مضمونة مطلقا وان لم يتعدى فيها المستعر يعني لو انت اخذت مني سيارة قلت والله احتاج سيارة عندي اليومين هذي مشاوير - 00:08:11
اخذت ورحت تمشور فيها وصار حادث. الغلط مئة بالمئة على على الثاني ما هو عليك. وهرب تظمن لي هي ولا ما تظمنها تضمنها المستعير سرقت يضمنها انه عم يضمنها لا هذي وديعة وانت تصرفت فيها تظمن لانك تعديت - 00:08:32
خلاص بغير اذن وتعدى باذنه طيب لو اودعتك قلت لك هذي مئة الف ريال قلت بالله اسمح لي انا باخذها وبصرفها على اغراضي وبجيب لك بدالها هذا لا ما هو مستعير مقترض - 00:08:57
ايه هذا مقترض شفت كيف؟ فانقلبت الى انقلبت الوديعة الى قارون. هذا بالنسبة للوديعة. خلنا نشوف الاسئلة ما الحالة التي يضمن

فيها المودع اذا تلفت بتعد ان لم يحفظها في حرز مثلها اذا امتنع من ردها عند طالبها يضمن في جميع ما سبق - 00:09:12
جميع المحسوب لا يقبل قول المودع فيما اذا قال ما اودعتني ثم ادعت لها. اذا قال ما اودعتني ثم ادعى ردها. اذا قال ما لك عندي شيئا ثم ادعت اذا قال ما لك عندي شيء ثم ادعى رد. ها الف وباء جيم دال الف وباء احسنت - 00:09:35
ما الحال التي يضمن فيها المستعير؟ اذا تلفت العارية بتعد منه اذا تلفت بتفريط منه اذا تلفت بغير تعد ولا تفريط اذا تلفت سواء بتعد او بغير تعد. دال احسنت اذا يظمن المطرق - 00:09:54
متى يضمن المودع ومتى لا يضمن الاصل انه لا يظمن ويظمن اذا تعدى او فرط وذكر المؤلف الصور. ما الفرق في الحكم بين قول المودع؟ ما اودعتني قوله ما لك عندي شيء - 00:10:09
ما اودعتني جحد للوديعة. ما لك عندي شيء ليس جحدا للوديعة لانه يحتمل التلف هل العارية مضمونة على المستعير نعم والله تعالى اعلم - 00:10:27